

1201 - المسؤولية تجاه ولد الزنا

السؤال

قبل اعتناقي للإسلام ارتكبت فاحشة الزنا مع امرأة متزوجة ونتج عن ذلك طفل. وقد أخبر زوج المرأة بالحقيقة وهو على علم أن الطفل ليس ابنه، ولكنه يريد الاحتفاظ بالطفل وبزوجته. وهو لا يريد أن يفعل أي شيء لي حسبما فهمت ويأمل أن أبقى بعيدا عن ابني الذي أراه نادرا وهو لا يعرف من أنا.

الطفل عمره تقريبا ثلاث سنوات وأنا أسلمت منذ ما يقارب سنتان.

ما هو حكم الاسلام في مثل هذه الحالة ؟

هل يمكنني اعتبار الطفل ابني ؟

علما بأن المرأة وزوجها كافران .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الإسلام يمحو ما كان قبله وبعد أن هداك الله فإنه ليس عليك من وزر ما مضى شيء ، والقاعدة الشرعية أن الولد للفراش ويتبع الزوج إلا إذا تبرأ منه ، وعلى كل حال فإن ذلك الطفل لا يُعتبر ولدا لك ولا تتعلق بك أية مسؤولية تجاهه ، فابدأ أنت حياة زوجية شرعية والله يتوب عليك ويتولاك بحفظه . وقد سبقت الإجابة عن سؤال مشابه برقم (117) .